

وزارة التعلیم العالي

والبحث العلمي

جامعة البصرة

كلیة الزراعة

اسم التقریر-: مفھوم الحریة

الحریّة تُعدّ الحریة من أھم الحقوق التي یجب أن یتمتع بھا أيّ إنسان، وھي حق ثابت ومتجذرلجمیع البشر؛ فلیس لأحدٍ أن یتجرّأ على حرمان آخر منھا، أو إنقاصھا، أو تحدیدھا فھي غیرقابلة للتصرّف ،كما أنّ الحریة تُشعِر الفرد بأھمیّة دوره ،بل بفعلیة وجودة، واكتمال إنسانیّتھ،ویُعتبر اختیار الإنسان مأكلھ، ومشربھ، وطبیعة لباسھ، ومكان عملھ؛ من أبسط مظاھر الحریةالتي یُمكن التحدّث عنھا، تتعداھا ھذه المظاھر إلى حریة الفكر والتعبیر عن الرأي، والحق فيالاختلاف، وغیرھا من صور وأشكال الحریات، وسنوضّح في مقالنا مفھوم الحریة بالتفصیل.

مفھوم الحریّة

تتعدد تعریفات الحریة لكنھا غیر محصورة بجملة معیّنة أو تعریف بعینھ؛ فھي الكلمة التيیستطیع كلّ إنسان الشعور بھا بالممارسة العملیة في الحیاة، وھي الفضاء الفسیح الذي یُمكنللإنسان التحرّك من خلالھ دون أن یشعر بنقصان، أو عیب، أو إھانة، ودون أن یخدش فضاءالآخرین؛ حیث یُقال تنتھي حریتك عندما تبدأ حریة الآخرین، وإلیكم بعض التعریفات الأخُرىللحریة:

الحریة ھي قدرة الفرد دون إجباره، أو مساومتھ بشرط أو ضغط خارجي، على إتخاذ قرار، أوتحدید خیار من جملة خیارات مُتاحة.

ھي التحرر من الضغوط أو القیود التي تكبت طاقة الإنسان وقدراتھ، وھي عكس العبودیةلشخص أو جماعة ما، أو التخلّص من كلّ أنواع وأشكال الإجبار، والتحكّم، والإكراه.

تعریفات الفلاسفة والكتاب فولتیر الذي قال حول الحریة :"أنا لست من رأیكم ولكنني سأصارعمن أجل قدرتكم على القول بحریة" وھذا یوضّح أنّ مفھوم الحریة أیضاً قد یتعلّق بالرأيوالتعبیر عنھ، وإتاحة الفرصة، وبذل الجھد حتى یتمكّن الآخرین من التعبیر عن آرائھم أیضاً.

الاستقلال عن خیارات الآخرین، أو التخلّص من التبعیة لجماعة أو عشیرة؛ حیثُ تُقیّد بعضالعادات القبلیة حریة الفرد في اختیار الزوج، أو طبیعة علاقتھ مع الآخر التي تحددھا القبیلةوفق علاقاتھا مع القبائل الأخرى.

الحریة ھي فعل إنساني طبیعيّ، أو ھي القدرة على الفعل، أو الامتناع عن الفعل.

ھي الخطوة الأولى نحو تحمّل المسؤولیة ؛ فكیف لدولة لا تؤمن بحریة الفرد في تقریرمصیره أن تطالبھ بدفع الضرائب.

الحریة إحدى أھم العوامل المُحرّكة الشعوب في ثوراتھا ضد أنظمة الحكم الشمولیة، وھيإحدى القضایا العادلة التي تنادي بھا الشعوب على مدار الحقب الزمنیة.

أنواع الحریة

الحریة الفردیة؛ وتخص الفرد، وترتبط فیھ لذا نقول حریة داخلیة؛ أي أنّھا تنبع من قراراتالفرد الداخلیة؛ ولعل المصطلح الأقرب لھذا النوع ھي الحریة التي یتشكل معناھا وحدودھاداخل قناعة الشخص الخاصة بھ.

الحریة الجماعیة؛ وتتعلق بحریة جماعة أو أعداد كبیرة من الأفراد، ولا یستطیع الإنسانالشعور بالحریة في ھذه الحالة إلا عند تحرر كامل أفراد الجماعة؛ وھذا التعریف ینطبق علىالبلاد الواقعة تحت الاحتلال. الحریة التامة عند جون لوك ھي التحرّك ضمن القوانین الطبیعیةفي الحیاة، وتمكن الإنسان من اتخاذ القرارات الشخصیة وفق إرادتھ، وبدون أن یستجدي ھذاالحقّ من أحد.

تعریف الحریّة لغُةً

ورد في قاموس (Lettre) أنّ الحُریّة ھي (وضعیّة الإنسان غیر المَملوك)، أمّا قانونیًا فھيقدُرة الأفراد على مُمارسة الأنشطة التي یُریدونھا دون إكراه ،على أن یخضعوا للقوانین التيتُنظّم المُجتمع.

والحُریّة في اللّغة ھي حسب ما جاء في معجم لسِان العرب: (كلمة الحُرّ من كلّ شيء ھي:

أعتَقھُ وأحسَنُھ وأصوبُھ والشّيء الحُرّ: ھو كلّ شيءٍ فاخرٍ، وفي الأفعال: ھو الفعِل الحسَن،والأحرارُ من النّاس: أخیارُھم وأفاضِلھُم).

تعریف الحریّة اصطِلاحًا

تعدّدت معاریف مُصطلح الحریّة عند المذاھِب المختلفة، لكنّھ ورَد في إعلان حقوق الإنسانالصّادر عام 1789م على أنّھ: (حقّ الفرد في أن یفعل ما لا یَضُرّ الآخرین)، والحُریّة فيالإسلام ھي: (ما وھبھ ﷲ للإنسان من مكنة التص ُّ رف لاستیفاء حقّھ) دون تعسف أو اعتداء.

وعند الغَرْب ھي: (الانطلاق بلا قیدٍ، والتح ُّ رر من كلّ ضابطٍ، والتخلُّ ص من كلّ رقابةٍ، ولو كانتتلك الرّقابة نابعةً من ذاتھ ھو).

نشأة الحُریّة

یَرجِع أصل مُصطلح الحریّة إلى الكلمة اللاتینیّة (Liber)، وتعني قدُرة الإنسان على التح ُّ ركوالتص ُّ رف والقیام بِأيّ عملٍ بوجود أدنى ح ٍّ د من القیود، وقد ظھر ھذا المصطلح للِمرّة الأولىبِصُدور مرسوم من الحاكم ساردس الذي أقرّ بِمنح الحریّة الدینیّة للِمسیحیّین ،ثمّ ظھرالمُصطلح مرّةً أخُرى في قسنطینة مع مرسوم میلانو عام 313 م.

وذلك عندما وَرَدَ عن الكنیسة الكاثولیكیّة: (إنّ الإنسان خُلقِ حُرّاً، لكنّھ أساء استخدام الحرّیةعندما أكل ثمرةً من ثمار شجرة معرفة الخیر والشرّ).

أنواع الحریة

تتضمن الحریة 3 أنواع مختلفة كما ھو موضح أدناه:

الحریة السالبة والحریة الموجبة

تُعرّف الحریة السالبة بأنھا التحرر من العقبات أو الحواجز ،بحیث یتمتع الفرد خلالھا بسقفحریة غیر مقید خارجیًا، لذا لا یمكن منعھ من القیام بأي شيء یریده، وینسب ھذا النوع منالحریة إلى الأفراد ،في حین تُعرّف الحریة الموجبة بأنھا التصرف وفق الإرادة الحرة.

بحیث یمكن للفرد خلالھا التحكم في حیاتھ وتحقیق أھدافھ حسب رؤیتھ الخاصة، وینسب ھذاالنوع من الحریة إلى الجماعات أو الأفراد الذین ینتمون إلى جماعات معینة.

الحریة الخارجیة والحریة الداخلیة

تُعرّف الحریة الخارجیة بأنھا الحریة الاجتماعیة العامة التي تتطلب التكیف مع البیئة المحیطةبالفرد، ومن الجدیر بالذكر أن ھذه الحریة تعد شرط أساسي للتمتع ببیئة دیمقراطیة، في حینتُعرّف الحریة الداخلیة بأنھا الحریة المرتبطة بالفرد نفسھ لأنھا تنبع من داخلھ، والتي تساعدهفي تحدید أھدافھ ورغباتھ واھتماماتھ.لذا فإنھ یعتمد على نفسھ لتحقیق ذاتھ وتوجیھھا، تجدرالإشارة إلى أن الحریة الداخلیة ھي السبیل الوحید للتمتع بالحریة الخارجیة.

الحریة الفردیة والحریة الاجتماعیة

تُعرّف الحریة الفردیة بأنھا حریة الفرد في اتخاذ القرارات والدفاع عن نفسھ والتفكیر ،لذا فھيتعد أساس أي نظام یدعي الدیمقراطیة،في حین تُعرّف الحریة الاجتماعیة بأنھا تمكین الأفرادوالجماعات التي تمتلك آراء سیاسیة وأخلاقیة متباینة من إیجاد قاعدة یتفقون خلالھا على مایختلفون بشأنھ على المستوى المعیاري ولیس الشخصي

أنواع الحُریّات بصفةٍ عامّةٍ

یمكن التّمییز بصفة عامّة بین نوعین من الحُریّة، وھما:

حُریّة التّنفیذ-: تعني قدُرة الفرد على العمل أو امتناعھ عنھ، دون أنْ یَخضَع لأيّ ضغوطاتخارِجیّة.

حُریّة التّصمیم-: تعني قدُرة الفرد على الاختیار، وتحقیق ما یُرید من دون أنْ یخضع لتأثیرأھوائھ ودوافعھ الباطِنة التي تحدّ بدورھا من حُریّة التّصمیم.

وجوه الحُریّة

للحریّة ثلاثة وجوه أساسیة وھما وجھ إیجابيّ یُعبّر عن التص ُّ رف باستقلالیّة وعفویّة، ووجھسلبيّ یَرفضُ المُمارَسات السلبیّة من البعض ،مثل: العبودیّة، وإكراه الأفراد على القیام بِأعماللا یرغبون بھا، ووجھ نسبيّ یَجمع بین الإیجابيّ والسلبيّ، وھو قائِم على أساس أنّ الإنسانقادر على أنْ یَقوم بما یُرید ،على ألّا یتعارض ذلك مع الآداب، والقوانین، والأنظمة العامّة وفقَالقانون الدستوريّ.

وألّا یُلحِق الضّرر بِالآخرین وفقَ المادّة الرّابعة من الإعلان العالميّ لحِقوق الإنسان.

الفرق في الحُریّة عند الإسلام والغرب

فیما نستعرض أھم الفروقات في الحریة عند الإسلام والغرب الحریّة في الإسلام ارتبط مفھومالحُریّة في الإسلام بمفھوم التّكلیف ،فقد خلق ﷲ تعالى الإنسان ومَیّزهُ بالعقل الواعي القادرعلى اختیار أعمالھ وأقوالھ، والتص ُّ رف بإرادتھ الكاملة، وجعَل ﷲ الإنسان حُرّاً ومسؤولاً في آنٍواحدٍ، وقد ركّز العُلماء المسلمون في الماضي على مفھوم التّكلیف دون التّركیز على الحُریّةالإنسانیّة.

ولكنّ الإسلام لم یُھمِل الحریّة الإنسانیّة؛ فالأصل أنّ الإنسان حُرّ لیِكون مُكلّفاً ومسؤولاً، فلایُمكِن أن یَكون الإنسان مُكلّفاً دون أنْ یكون حُرّاً.

إذاً، لا قیمة للإنسان دون الحُریّة؛ فھي حقّ من حقوقھ، ودونھا لا یمُكِن أنْ یُمارِس المرءأعمالھ، وھي الخاصیّة الّتي تُمیّز الكائن النّاطق عن غیره من الكائنات ،فھو عاقل وأفعالھتصدر عن إرادتھ ھوَ؛ فالإنسان الحُرّ ھو من لم یكَن عبداً أو أسیراً.

ومن الدّلائل على تعظیم الإسلام للحُریّة أنّھ جعل العقل الحُرّ ھو السبیل لإدراك وجود ﷲ تعالى،وبذلك فإنّ الإیمان با یَكمن في الإقناع، وھو مُقترِن بحُریّة الإنسان في الاختیار، وما وظیفةالأنبیاء وال ُّ رسُل إلّا الدّعوة والبیان دون الإجبار،

قال تعالى: (وَقلُِ الْحَ ُّ ق مِنْ رَ ِّ بكُمْ ۖ فَمَنْ شَاءَ فَلْیُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْیَكْفرُْ).

مجال الحُریّات عند المذاھب المختلفة

إنّ الحُریّة بِمفھومھا العامّ عرفَت الكثیر من المذاھب المُتعلّقة بھا، وعلیھ فإنّ تحدید طبیعةالمذھب السّائد في بلد ما یُساعدنا على معرفة مدى اتّساع مجال الحُریّات العامّة المسموح بھاأو ضیقھ،

ومن أھمّ ھذه المذاھب:

المذھب الفردي : یُؤكّد ھذا المذھب بدوره على الحُریّة الفردیّة، ویَعدّ الفرد أھمّ عُنصر فىالنّظام، وال ُّ سلطة الحاكمة ھي المسؤولة عن تحقیق الأمان.

المذھب الاشتراكيّ:- یُقدّس المذھب الاشتراكيّ الجماعة، وما الفرد عنده إلا أداة لتحقیق أھدافال ُّ سلطة على الصّعیدَین الفرديّ والجماعيّ.

مذھب التدخّل الجزئيّ:- ھو مذھب یأخذ موقفًا مُعتدِلاً بین المذھبَین السّابقَین .تُعرّف الحریةبأنھا حقّ الفرد في أن یتصرف وفق رغباتھ دون إلحاق أي ضرر بالآخرین ،لذا فھي حقّجوھري في حقوق الإنسان ،لأنھ بدونھا لا یمُكِن أنْ یُمارِس المرء أعمالھ ونشاطاتھ المعتادة،ومن المتعارف علیھ أنّ للحریة ثلاثة أنواع، وھي السالبة والموجبة، الداخلیة والخارجیة،الفردیة والاجتماعیة.